

# حكم المسح على الخفين/الإثنين)1202-21-02م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

اسأل سائلة تقول المسح على الخفين وكم ابداً واعدنا؟ وكم كررنا القول وبسطنا في المسح على الخفين ولا بأس من الاعادة فنحن في زمن غربة الدين وفي زمن السرعة وقد لا يستمع وقد - [00:00:01](#)

آلا يتسرى لصاحب هذه السؤال ان يقتضي في الارشيف او ان يستمع لحلقات سابقة لكن انصح وارجو والتمن ان تعينوا اخاكم بالبحث في ارشيف الفتوى المسجلة والمكتوبة وهي مقطعة الحمد لله - [00:00:22](#)

بالحقيقة وبالثانية تستطعون ان تعلم ان تصلوا من خلالها الى ما تريدون بسلامة وبين ايدينا ان شاء الله محاولات لتطوير آليات البحس اكثر بحيث تصل الى المراد باذن الله بمجرد ان تكتب الكلمة كلام حلو - [00:00:43](#)

بالبصر المسح على الخفين يا رعاك الله ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله وقوله وعليه العمل عند اهل العلم من اهل السنة كافة ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله وقوله وعليه العمل عند اهل السنة كافة. لقد جاء في الصحيحين - [00:01:03](#)  
عن جابر انه مال ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل له تفعل هذا؟ قال نعمرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا وكان

ناس يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جرير كان بعد نزول اية المائدة اي كان بعد نزول اية - [00:01:31](#)

اديها في اية المائدة ليست ناسخة على الخفين ايضا في الصحيحين من حديث المغيرة ابن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في مسيرة فافرغت عليه من الاداء فغسل وجهه وغسل ذراعيه ومسح برأسه ثم اهويت لانزع خفيه - [00:01:57](#)  
قال دعهما فاني ادخلتهم طاهرتين فمسح عليهما ايماني. فمسح عليهما الحديث في هذا كثيرة جدا جدا آآنوو في صحيحه جرحة على صحيح مسلم يقول وقد روى المسح على الخفين خلائق - [00:02:23](#)

لا يحصلون من الصحابة وقال الحافظ في الفتح وقد صرخ جمع من الحفاظ بان المسح على الخفين متواتر لكن هل في شروط؟ نعم قطعا في شروط هناك اربعة شروط اولا ان يلبس على طهارة - [00:02:47](#)

ودليل هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم دعهما فاني ادخلتهم طاهرتين عندما هو لينزع طيب قال دعهما فاني ادخلتهم طاهرتين الشرط الثاني ان يكون لابسا لها على طهارة ان يكون لابسا لها على طهارة - [00:03:10](#)

الشرط الثاني ان يكون الخفان او الجوانب طاهرة فان كانت نجسة فانه لا يجوز المسح عليهم ودليل ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى ذات يوم باصحابه وعليه العلال. فخلعهما في اثناء صلاته - [00:03:44](#)

واخبره ان جبريل اتاه فاخبره ان فيهما قذرا وهذا يدل على انه لا تجوز الصلاة فيما فيه نجاسة ولأن اللبس اذا مسح عليه تلوث الماسح بالنجاسة فلا يصح ان يكون - [00:04:09](#)

الامر الثالث اي ان يكون مسحهما في الحدث الاصغر لا في الجنابة او ما يوجب الغسل والدليل على هذا حديث صفوان ابن عسال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا سفرا الا نلجم خفافنا - [00:04:35](#)

ثلاثة ايام ولباقيهن الا من جنابة. ولكن من غائط وبون ونوم الرابع ان يكون هذا في الوقت المحدد شرعا يوم وليلة من مقيم ثلاثة ايام بلياليها للمسافر لحديث علي جعل النبي صلى الله عليه وسلم للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة ايام - [00:04:55](#)

يعني في المسح على الخفين - [00:05:26](#)